

دولة الكويت

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

المرجع

13-10-2021

التاريخ

قرار وزاري رقم (2021/259)

بشأن تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين في جامعة الشارقة

في دولة الامارات العربية المتحدة

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010م الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار وزاري من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الأكاديمي رقم (2014/32) الصادر بتاريخ 8 يوليو 2014م بشأن قوائم مؤسسات التعليم العالي التي يسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في دولة الامارات العربية المتحدة.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (7) الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 2014م المتضمن آلية إصدار القرارات الخاصة بتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت والتي يسمح باعتماد مؤهلات خريجها.
- وعلى قرار مجلس إدارة الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم رقم (5) الصادر بتاريخ 2 فبراير 2015م، والمتضمن تحديد معايير اختيار مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.
- وعلى القرار الوزاري رقم (2018/507) بتاريخ 25 يوليو 2018م بشأن تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين في برامج الدراسات العليا في جامعة الشارقة في دولة الامارات العربية المتحدة.
- وبناءً على توصية لجنة اقتراح معايير ومراجعة وتحديث قوائم مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت باجتماعها السادس عشر المنعقد بتاريخ 6 أكتوبر 2021م.
- وبناءً على عرض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

دولة الكويت

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

المرجع 259
التاريخ 13-10-2021

(تقرر)

مادة أولى: يضاف برنامج الماجستير تخصص إدارة حفظ التراث الثقافي في جامعة الشارقة إلى برامج الدراسات العليا المنصوص عليها بالقرار الأكاديمي رقم (2014/32) الصادر بتاريخ 8 يوليو 2014م.

مادة ثانية: يجب أن يتبع البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة نظام التعليم التقليدي ، وأن تكون الدراسة بنظام الحضور المنتظم خلال الأسبوع الدراسي.

مادة ثالثة: يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية ، وذلك بتخريج الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.

مادة رابعة: يجب مراعاة القرارات المنظمة للالتحاق ولنظام الدراسة في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت، ويجب مراعاة أن تكون الدرجات العلمية قد استوفت متطلبات الحصول عليها وفقاً للقرارات المنظمة لها الصادرة من وزارة التعليم العالي في دولة الكويت.

مادة خامسة: يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويُلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مادة سادسة: على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

وزير النفط ووزير التعليم العالي

د. محمد عبداللطيف الفارس

وزير النفط ووزير التعليم العالي
محمد عبداللطيف الفارس

الأصل إلى: مكتب وزير النفط ووزير التعليم العالي.
نسخة إلى: مكتب وكيل وزارة التعليم العالي.
مكتب المدير العام للجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.

الصفحة 2 من 2 (بشان تسجيل والتحاق الطلبة الكويتيين في جامعة الشارقة في دولة الامارات العربية المتحدة)